

السابع واحد وغيرها انها واجبة كالحج والمشهور عن المالكية انها تطوع وهو قول  
الحنفية وقد اعتمر صلى الله عليه وسلم اربع عمر في الصحاب ومن التمس  
واي داود عن قتادة قال سالت ابا جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال حج حجة واحدة واعتمر اربع عمر مرة من ذي القعدة وعمره الحديبية وعمر  
مع حجة وعمر الجعرانة اذ بشر عتبة عشرين وهذا لفظ رواية الترمذي  
وقال الحسن صحيح وفي رواية الصحيحين اعتمر اربع عمر كلها في ذي القعدة الا  
التي مع حجة وعمره الحديبية او من احد بيبة في ذي القعدة وعمره من  
العلم المفضل في ذي القعدة وعمره في حجة **وعن** عيسى الكعبي انه صلى الله  
عليه وسلم خرج من الجعرانة ليلا فاعتز اندخل مكة ليلا فقصي عمرته فخرج  
من ليلا فاصبح الجعرانية كالميت فلما زالت الشمس من القدر خرج في بطن  
سرق حتى جاءه الطريق في طريق بطن سرق من اجل ذلك خفت عمرته  
على الناس رواه الترمذي وقال حدثني عيسى **وعن** ابن عمر قال اعتمر النبي  
صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج رواه ابو داود **وعن** عروة ابن الزبير قال  
كنت انا وابن عمر عند بن ابي حجة عابشة وانا لسمع صوتها بالسواك  
فسمعت قال فقالت يا ابا عبد الرحمن اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في حجة  
قال نعم فقالت لعابشة اي امتنا الا سمعنا ما يقول ابو عبد الرحمن  
قالت وما يقول يقول اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في حجة فقالت  
يعرف الله في عبد الرحمن العمري ما اعتمر في حجة او ما اعتمر من عمره  
الاربعين معه وان عمر يسبح ما قال لا ولا **سكت** وفي رواية ابي داود  
عن عروة عن عابشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر عمرين  
في ذي القعدة وعمره في شوال وفي رواية له عن مجاهد قال سئل ابن  
عمر ك اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمرتين فبلغ عابشة فقالت  
لقد علم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر ثلاثا سوى التي في حجة  
الوداع وقد ذكرت الاخوان فيما كان عليه الصلاة والسلام يحج ما به في حجة  
الوداع والبع فيها اختلفت منه من ذلك والمشهور عن عابشة انه عليه  
الصلاة والسلام كان مفردا وحده في هذا يشعر بانها كان فارقا وكذا ابن  
عمر وقد انكر علي بن ابي طالب انه عليه الصلاة والسلام كان فارقا مع ان  
حدثه هذه المثل لم يدل على انه كان فارقا لانه لم ينقل انه عليه  
الصلاة والسلام اعتمر مع حجة ولم يكن متمحلا انه عليه الصلاة والسلام  
اعتد **وعن** ذلك بكونه سابق الهجري واخرج بعضهم الى ناول ما وقع  
عن عابشة وابن عمر انها قال انها حجوا وسببة العمرة الرابعة اليه

صلى

صلى الله عليه وسلم باعتبار انه من الناس ما رعت محضته لا انه صلى الله عليه  
وسلم اعتمرها بنفسه وانما اذا سالت ما تقدم من اقوال الامم في حجته صلى  
الله عليه وسلم اربع الحج استغنيت عن هذا التاويل المنع من قال بعض العلماء  
المحققين وفي عددهم عمره الحديبية التي صد عنها صلى الله عليه وسلم  
ما يدل على انها عمرة نافلة وفيه اشارة الى حجة قول البرقي انه لا يحسب  
الفضاعلي من صد عن البيت حكاهما الحنفية ولو كانت عمرة الفضة  
بلا عن عمرة الحديبية لكانت واحدة وانما نسبت عمرة الفضة والفضا  
لان النبي صلى الله عليه وسلم فاضى فريضا في ايامها ونعت نضاع العمرة  
التي صد عنها اذ لو كان كذلك لكانت عمرة واحدة **واسا** حدثني ابي  
داود عن عابشة انه اعتمر في شوال فان كان محفوظا فلعلمه بريد عمره  
الحج اربعة حجن خرج في شوال ولكن انما احرم في القعدة والكرام القيان  
يكون صلى الله عليه وسلم اعتمر في رمضان بعد فداخرج الدار قطن من  
طريق العلا بن زهير عن عبد الرحمن بن الاسود بن يزيد عن ابيه  
عن عابشة قالت خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمرة  
رمضان فانظر وصمت ونصرت ولو نعت وقال ان اساده حسن لكن  
يمكن حله على ان قولها في رمضان متعلق بقولها خرجت ويكون للرد  
سفر اربعة مكة فانه كان في رمضان واعتمر عليه الصلاة والسلام في تلك  
السننة من الجعرانة لكن في ذي القعدة كما تقدم واما قول ابن القيم في  
الهدى ايضا فليكن في عمره صلى الله عليه وسلم عمرة واحدة خارجا من  
مكة كما فعله كثير من الناس اليوم واما كانت عمرة كلها داخلا الى مكة  
وقد انا مكة بعجل الوجي بلا شئ يحسن سنة لم ينقل عنه احد انه اعتمر  
خارجا من مكة في تلك المدة اصلا بالعمرة التي فعلها وشرعها في عمرة  
الداخل الى مكة لا عمرة من كان بها فيخرج الى الحل ليعتمر ولم يفعل هذا  
على عهد فاحل نط الاعابشة وحلها انتهى يقال عليه بعد ان  
فعلته عابشة بانه نقل دل على مشروعيته وروي الفاكهي  
وعبره من حل يفي محمد بن سيرين قال بلغنا ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وثق اهل مكة التمتع ومن طريق عطاء قال من اراد  
العمرة من هو من اهل مكة او غيرها فلينحج الى التمتع او الى الجعرانة  
فلينحج منها فثبت بذلك ان سبقت العمرة الحول وان التمتع وغيره  
في ذلك اسوا **النوع السابع** من عبادته عليه الصلاة والسلام في مكة  
**من اعينته** وذكره وقواته اختلف هل دعا انضلم تركه والاستسك